المحكمة الإدارية

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العدل

رقم الطلب:

١٦/ط/٢٠٢٣

رقم الدعوى:

٥١٠ /٢٠٢٣

القـــــرار

الصادر من المحكمة الإدارية المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي المترئس د. فايز المحاسنة

وعضوية السادة القضاة د. ملك غـزال و د. محمد البخيت

---

المستدعون:

١- عماد علي محمد الشلعوط (٩٦١٢٠٢١٦٠٦) بصفته الشخصية وبصفته مالك المؤسسة الفردية التي تحمل الاسم التجاري مدرسة وروضة التربية الحديثة(١٠٠٢٨٩٣٤٩).

٢- شركة المتكاملة للاستشارات التعليمية ذات المسؤولية المحدودة(٢٠٠١٧٦٢٠٥).

٣- سعد الدين علي محمد شاهين(٩٥٠١٠٠٧٤٧٢) بصفته الشخصية وبصفته مالك المؤسسة الفردية التي تحمل الاسم التجاري مدرسة وروضة الشروق النموذجية(١٠٠٠٣٨٢٣٨).

٤- شركة تحقيق البيان للاستشارات التعليمية ذات المسؤولية المحدودة (٢٠٠١٥٠٩٨٧).

٥- غادة عبد الرحمن علي المزين (٩٦٨٢٠٣٤٤٩٨) بصفتها الشخصية وبصفتها مالكة المؤسسة الفردية التي تحمل الاسم التجاري مدرسة وروضة فرسان العلم النموذجية (١٠٠٤٤٥٦٦٣).

٦- شركة سلافه عبد القادر وشركاه ذات المسؤولية المحدودة (٢٠٠٥٠٩٠٧).

٧- شركة يوسف ابو السعود وشريكه، شركة التضامن (٢٠٠٠٩٩٦٣٥).

٨- شركة زياد الغزاوي وشريكته شركة تضامن (٢٠٠٠٠٠٥٦٩) **/وكيلاهم المحاميان محمد أمين الكيلاني وعلاء البلبيسي.**

**المستدعى ضدهم:**

١- مجلس نقابة أطباء الأسنان الأردنيين.

٢- نقيب أطباء الأسنان الأردنيين بالإضافة إلى وظيفته.

٣- وزير التربية والتعليم بالإضافة إلى وظيفته.

٤- الأمين العام في وزارة التربية والتعليم بالإضافة إلى وظيفته.

٥- مدير التربية والتعليم في وزارة التربية والتعليم بالإضافة إلى وظيفته.

٦- مدير إدارة التعليم الخاص في وزارة التربية والتعليم بالإضافة لوظيفته.

**موضوع الطلب:-**

**طلب مستعجل لوقف تنفيذ القرارات التالية:**

١- القرار الصادر عن نقيب أطباء الأسنان / مجلس نقابة أطباء الأسنان الأردنيين رقم (ن أ/٤٤٦٩) تاريخ ٢٠٢٣/٧/٣٠ والمتضمن إلزام المستدعين والمدارس الخاصة بدفع مبلغ (١.٥) دينار بدل قيمة فحص الطالب ( الكشف) مقدماً لدى صندوق النقابة عن كل فصل لغايات ختم العقد المبرم فيما بين المدرسة وطبيب الأسنان.

٢- القرار الصادر عن معالي وزير التربية والتعليم/مدير إدارة التعليم الخاص في وزارة التربية والتعليم رقم (٤٣٠٤/١/٥) تاريخ (٢٠٢٣/٧/٣١) والمتضمن إلزام المستدعين والمدارس الخاصة بضرورة التعاقد مع طبيب أسنان وبدفع مبلغ (١.٥) دينار بدل قيمة فحص الطالب (الكشف) مقدماً لدى صندوق نقابة أطباء الأسنان.

٣- القرار الصريح أو الضمني الصادر عن مجلس نقابة أطباء الأسنان/ نقيب أطباء الأسنان المتضمن رفض ختم العقود المبرمة مع أطباء الأسنان إلا بعد دفع بدل الكشفية لدى صندوق النقابة والامتناع عن تقديم الخدمة العامة.

٤- القرار الصريح أو الضمني الصادر عن معالي وزير التربية والتعليم / مدير إدارة التعليم الخاص/ مدير التربية في وزارة التربية والتعليم والمتضمن رفض تجديد ترخيص المستدعين والمدارس الخاصة إلا بوجود عقد مبرم مع طبيب أسنان ومختوم ومدفوع عن بدل الكشفيات لدى صندوق نقابة أطباء الأسنان والامتناع عن تقديم الخدمة العامة.

المملكة الأردنية الهاشمية
وزارة العدل
المحكمة الإدارية

## القـــــــــــرار

**بالتـــدقيق** نجـد وبـالرجوع إلـى المـادة (٦/أ) مـن قـانون القضـاء الإداري رقـم (٢٧ لسـنة ٢٠١٤) أن منـاط اختصـاص المحكمـة الإداريـة كمحكمـة أمـور مستعجلة، توافر الشروط المنصوص عليها في هذه المادة:

١- أن تكون المسألة من المسائل التي يخشى عليها فوات الوقت.

٢- أن يؤدي تنفيذ القرار المطعون فيه إلى نتائج يصعب تداركها.

٣- أن يكون الطلب المستعجل بشأن طعن أو دعوى داخلة ضمن اختصاص المحكمة الإدارية.

**ولما كان هذا الطلب مقدم لدى محكمتنا تبعاً للدعوى الإدارية رقم (٢٠٢٣/٥١٠) فإن محكمتنا تعتبر مختصة في نظره.**

**وعليه،،،** وحيث أن القضاء المستعجل يتطلب توافر الشروط المشار اليها أعلاه وهي أن يكون هناك خطر حقيقي محدق بالحق المراد المحافظة عليه والذي يستلزم درؤه بسرعة دون تأخير أو تأجيل، وأن يؤدي تنفيذ القرار المطعون فيه الى نتائج يصعب تداركها، وأن لا يمس القرار المستعجل موضوع الدعوى.

**وبفحص ظاهر البينة المقدمة في الطلب فإننا نجد** أن شروط الطلب متوافرة فتقرر المحكمة وقف تنفيذ القرارات المطعون فيها مؤقتًا وتكليف كل واحدة من المستدعيات بتقديم كفالة مالية بقيمة (ألفي) دينار.

**قرار صدر تدقيقاً قابلاً للطعن لدى المحكمة الادارية العليا**

**باسم حضرة صاحب الجلالة الهاشمية**

**الملك عبد الله الثاني بن الحسين المعظم**

**بتاريخ ١٢ / ٩ / ٢٠٢٣**

| العضـــو | العضـــو | القاضي المترئس |
|---|---|---|
| د. محمد البكيت | د. ملك غـزال | د. فايز الحاسنة |

المملكة الأردنية الهاشمية
وزارة العدل
المحكمة الإدارية